

2007/5/1

اتفاق عمل جماعي صادر بموجب أحكام المادة (39)
من قانون العمل رقم (8) لسنة 1996

الفريق الأول : شركة كهرباء محافظة اربد المساهمة العامة المحدودة ويمثلها لأغراض هذا الاتفاق مدير عام الشركة السيد المهندس احمد نبات

بالاستناد إلى كتاب إدارة الشركة رقم 2466/31/4 تاريخ 2007/5/1.

الفريق الثاني : النقابة العامة لعمال الكهرباء بالأردن / فرع اربد ويمثلها لأغراض هذا الاتفاق :-

- 1 - أمين سر النقابة // السيد المهندس عبد المهدى العمري
2 - عضو النقابة // السيد المهندس عبد الكريم بنى هانى

بالاستناد إلى كتاب أمين سر النقابة رقم ن ع لـ/ك/33/2007 تاريخ 2007/5/1

إشارة إلى كتاب النقابة العامة لعمال الكهرباء بالأردن / فرع اربد رقم ن ع لـ/ك/31/2007 تاريخ 3/14/2007 المتضمن لمجموعة من المطلب العمالية ومن منطلق أجواء الود والتفاهم والحرص الأكيد على المصلحة العامة والعلاقات الوطيدة بين إدارة الشركة والنقابة ومن أجل الاستمرار بها نحو الأفضل فقط تم الاتفاق على ما يلى :-

1 - رفع الرواتب الأساسية للموظفين المثبتين بالخدمة الدائمة الذين على رأس عملهم بتاريخ 1/5/2007 بمقدار (5) خمسة دنانير لكل موظف دون أي تعديل على سلم الرواتب المعمول به .

2 - رفع علاوة غلاء المعيشة الشخصية للموظفين المثبتين بالخدمة الدائمة بمقدار (5) خمسة دنانير ليصبح (86) ديناراً بدلاً من (81) دينار ، وتعديل أحكام المادة (11) الفقرة (أ) من نظام العمل لموظفي الشركة لتضمين هذا التعديل .

3 - زيادة علاوة الخدمة المنصوص عليها في المادة رقم (8) من نظام العمل لموظفي الشركة على النحو الآتي مع تعديل نص المادة المذكورة لتضمين هذه الزيادة .

محمد الرشان
مدير عمل اربد

فرع اربد
النقابة العامة لعمال الكهرباء
 بالأردن



العلاوة الجديدة / دينار	العلاوة الحالية / دينار	
7.5	6	بعد إتمام (3) سنوات خدمة
12	9	بعد إتمام (6) سنوات خدمة
18	13.5	بعد إتمام (9) سنوات خدمة
24	18	بعد إتمام (12) سنة خدمة
30	22.5	بعد إتمام (15) سنة خدمة
40	30	بعد إتمام (20) سنة خدمة

4- زيادة أجور المستخدمين بموجب عقود محددة المدة الذين على رأس عملهم بتاريخ 1/5/2007 بمقادير (10) دنانير .

5- إجراء دراسة لاحقة بمشاركة النقابة العامة لعمال الكهرباء بالأردن / فرع اربد لتعديل أحكام المادة (27) من نظام العمل الداخلي لموظفي الشركة والمتعلقة بالزيادات السنوية للموظفين ، ورفع توصية لمجلس الإدارة قبل نهاية العام الحالي لاتخاذ القرار المناسب في ضوئها .

6- يتم تنفيذ الزيادات في البند (1 - 4) اعتباراً من 1/5/2007 .

7- يلتزم الفريق الثاني بعدم التقدم بأي مطالب عمالية قبل مرور عام على تاريخ نفاذ هذا الاتفاق ، ويسقط حقه في باقي المطالب الواردة بكتابه رقم نعك/2107/314 تاريخ 14/3/2007 .

تم توقيع الاتفاق بتاريخ ١ / ٥ / ٢٠٠٧ واحتفظ كل فريق بنسخه عنه .

الفريق الأول

أ. محمد ناصر



مدير فرع اربد
محمد الروسان

الفريق الثاني

وزير التربية والتعليم
شقيق العروس
الدكتور عبد الرحيم العصيمي
١٤/٣/٢٠٠٧